

المركز الجامعي ، سي الحواس بركة

معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية

قسم الحقوق



مطبوعة بيداغوجية تتضمن محاضرات في مقياس

القانون الجبائي

موجهة لطلبة سنة اولى ماستر

تخصص: قانون الأعمال

من إعداد د. سعد لقلب

أستاذ محاضر قسم ب

السنة الجامعية: 2022 - 2023



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي سي الحواس - بركة
معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية



بريكة في: 2023/12/19

رقم: 2023/م.ج.ب/ع.ا/م.ج.ب/2023

مستخرج من محضر اجتماع المجلس العلمي للمعهد

بتاريخ: 11 ديسمبر 2023

بتاريخ: 11 ديسمبر 2023، اجتمع أعضاء المجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، وذلك

بعد توجيه الدعوى لهم بصفة رسمية، وبحضور الأساتذة الآتية أسماؤهم:

- أ.د/ بن سعيد صبرينة: رئيسا.
- د/ نوييس نبيل: مدير معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية.
- د/ سلالتي بوبكر: المدير المساعد للدراسات في التخرج.
- د/ بن قسمي طارق: المدير المساعد لما بعد التخرج والبحث العلمي.
- د/ لويشي هشام: رئيس قسم الحقوق.
- د/ بوقنة برهان الدين: رئيس قسم العلوم الاقتصادية.
- د/ بودونات أسماء: عضو منتخب.
- د/ سحنون نسيم: عضو منتخب.
- د/ قادري نادية: عضو منتخب.
- أ.د/ محمودي سماح: مدير مخبر بحث.

وذلك لاعتماد المطبوعات البيداغوجية المودعة من طرف أساتذة المعهد؛ وبعد ورود التقارير الايجابية

- وبعد المداولة تقرر: اعتماد المطبوعة البيداغوجية المعنونة بـ:

القانون الجبائي، لطلبة السنة أولى ماستر تخصص قانون الأعمال.

للدكتور: لقليب سعد.

نسخة طبق الأصل من سجل المداولات للمجلس العلمي

رئيس المجلس العلمي
معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية
أ.د/ بن سعيد صبرينة



مدخل مفاهيمي للقانون الجبائي.

الأهداف التعليمية

- 1- التعرف على الضرائب.
- 2- أنواع الضرائب.
- 3- التعرف على محاضرات مقياس القانون الجبائي.

تعتبر الضرائب من أهم مصادر إيرادات الدولة، كما تمثل وسيلة أساسية للتعبير عن علاقة الدولة بالأفراد.

فلقد ارتبط وجودها بوجود الدولة، وتغيرت بتغير أهدافها، فالضريبة تأثرت بمختلف التيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية إلى أن وصلت إلى النظم المطبقة حالياً في المجتمعات الحديثة.

إن تغير الضريبة وعملية حسابها وربطها بطريقة صحيحة بحيث تتطابق مع القانون تستوجب الخضوع للعديد من المبادئ أهمها مبدأ العدالة الذي يقضي أن يتحمل كل مواطن الضريبة على قدر استطاعته ووفقاً لمساواة الأفراد في المراكز القانونية، كما يقضي مبدأ العدالة الاعتراف للمكلف بها بالحق في الطعن في الضريبة المفروضة عليه عند وقوع الخطأ أو سوء تقديرها من الإدارة أو إساءة استعمال السلطة.

تعتبر المنازعات الضريبية المباشرة أكثر أنواع المنازعات ما بين المكلفين ومصالح الضرائب نتيجة التدخل المستمر للإدارة والتعديل المستمر في النصوص القانونية وتعقيدها وصعوبة تفسيرها. هذا ما يجعل المكلفون بها يتخفون عن أدائها ومن ثم قيام المنازعات بينهم وبين الإدارة الضريبية. وبالتالي السؤال الذي يفرض نفسه:

ماهي لإجراءات المقررة قانوناً لحل منازعات الضريبة المباشرة التي تنشأ ما بين الإدارة

والمكلف؟

وهذا ما سنتناوله في هذه المحاضرات:

- ❖ المحاضرة الأولى: مفهوم القانون الجبائي.
- ❖ المحاضرة الثانية: الأنظمة الجبائية.
- ❖ المحاضرة الثالثة: التصريحات الجبائية.
- ❖ المحاضرة الرابعة: مفهوم الضريبة.
- ❖ المحاضرة الخامسة: أنواع الضرائب.
- ❖ المحاضرة السادسة: أهداف الضرائب.
- ❖ المحاضرة السابعة: حل المنازعات الضريبية.

المحاضرة الأولى: مفهوم القانون الجبائي

الأهداف التعليمية للفصل

- 1) التعرف على مفهوم القانون الجبائي.
- 2) معرفة خصائص القانون الجبائي .

إن النظام الجبائي يتجسد في مجموع التشريعات والسياسات والأجهزة التي تنظم وتخطط وتدبر وتنفذ عمليات التعبئة العامة وجباية الاقطاعات الآلية التي يؤديها الأفراد الطبيعيون والمعنويون للدولة بصفة جبرية ونهائية بدون مقابل، خاصة ومباشرة، تحقيقاً للأهداف التي تبتغيها الدولة والوسائل التي تنتجها للقيام بذلك.

وعليه سوف نتعرض للقانون الجبائي الجزائري من حيث تعريفه وخصائصه ومصادره القانونية.

أولاً: تعريف القانون الجبائي.

توجد هناك العديد من التعاريف الخاصة بالقانون الجبائي نذكر بعضها على الشكل التالي:

التعريف الأول: القانون الجبائي وجه من أوجه القانون العام، وهو يتضمن مجموعة النصوص والقواعد الخاصة بالضريبة والجباية.⁽¹⁾

التعريف الثاني: مجموعة القواعد القانونية التي تبين مصادر دخل الدولة، وكيفية الرقابة عليها وتنفيذها وحل النزاعات المتعلقة بها.⁽²⁾

من خلال التعاريف السابقة يمكننا أن نعرف القانون الجبائي على أنه:

مجموعة القواعد القانونية التي تبين كيفية جبي الإدارات الجبائية للإيرادات المالية المختلفة جميع المراحل المتعلقة بالتشريع الضريبي وتحديد الوعاء الضريبي وتصفية الضريبة وتحصيلها وكيفية حل النزاعات المتعلقة بها.⁽³⁾

ثانياً - خصائص القانون الجبائي الجزائري.

تتمثل خصائص القانون الجبائي الجزائري في كونه: قانون سيادي، أحكامه موضوعية وإجرائية، مرتبطة بمبدأ الإقليمية، يطبق بصفة فورية، مستقل عن بقية القوانين بصفة نسبية.

1 - حاكم الطاهر، طرق الطعن في قرارات الإدارة الجبائية في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2015، ص 03.
2 - أحمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية (نظرية القانون)، كلية الحقوق جامعة بنها، 2008، ص 81.
3 - خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة الجامعية: 2021-2022، ص 03.

1- القانون الجبائي الجزائري قانون سيادي.

تجلت مظاهر سيادية القانون الجبائي في الوقت الراهن في اعتبار الجبايات المختلفة من ضرائب ورسوم وغيرها من الإيرادات، اختصاص أصيل للسلطة التشريعية، وعليه فإن القانون وحده هو أساس فرضها، كما نص على ذلك التعديل الدستوري بقوله: "لا يجوز أن تحدث أية ضريبة إلا بمقتضى القانون".

وأن يشرع البرلمان بموجب قانون في مجال الضرائب والجبايات والرسوم والحقوق المختلفة. فالخاصية الشرعية للقانون الجبائي تتمثل في كون قواعده تفرض من قبل السلطات المختصة الممثلة للشعب، لكونها وحدها هي صاحبة الحق في فرض الضرائب، وبالتالي فإن المكلفين بدفعها ليس لهم الحق في رفض دفعها أو مناقشة طريقة أو وقت دفعها أو تغطيتها، لأن التشريعات الضريبية تعتبر من بين الصلاحيات السيادية للدولة.

2- القانون الجبائي قانون موضوعي وإجرائي.

القانون الجبائي قانون موضوعي تتعلق قواعده بالحقوق والواجبات المخاطبة للمكلفين بالجباية من جهة والإدارة الجبائية من جهة أخرى. كما يعتبر قانون إجرائي لكون قواعده تتعلق ببيان الإجراءات والأشكال والمواعيد والجهات المختصة التي يتعين على الأشخاص إتباعها أو اللجوء إليها لحماية حقوقهم.

3 - القانون الجبائي قانون مرتبط بمبدأ الإقليمية.

إن تطبيق القانون الجبائي من حيث المكان مرتبط بمبدأ الإقليمية، فهو تشريع خاضع للرقعة الجغرافية وحدودها، ولذلك فهو يطبق على كل المؤسسات والأشخاص الموجودة في حدود الدولة التي أسسته، فالقانون يهم جميع الأشخاص المقيمين الذين لهم مداخيل على إقليم الدولة بغض النظر عن أصولهم وجنسياتهم، فقد نصت المادة 82 من التعديل الدستوري العام 2020 على أن كل المواطنين متساوون في أداء الضريبة. كما نص قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على أن الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل، هم كل الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر، وكل الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية يحصلون على أرباح ومداخيل في الجزائر بمقتضى اتفاقية دولية تم عقدها مع بلدان أخرى كما نص ذات القانون على إعفاء الأشخاص الذي يساوي دخلهم الإجمالي أو يقل عن الحد الأدنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة، من الخضوع للضريبة على الدخل شأنهم في ذلك

شأن السفراء والأعوان الدبلوماسيين والقناصل والأعوان القنصليين من جنسية أجنبية عندما تمنح بلدانهم التي يمثلونها نفس الامتيازات للأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين.

4- القانون الجبائي قانون فوري.

يطبق القانون الجبائي بأثر مباشر، وليس له أثر رجعي، فقد نصت المادة 64 من التعديل الدستوري لعام 2008 والمادة 78 من التعديل الدستوري لعام 2016 والمادة 82 من تعديل سنة 2020 على مبدأ عدم الرجعية بقولهما: "ولا يجوز أن تحدث بأثر رجعي، أية ضريبة أو جباية، أو رسم، أو أي حق كيفما كان نوعه". مما يجعل القانون الجبائي الجزائري قانون فوري، لأن العبرة فيه تكون بتاريخ التصريح بالنشاط موضوع الفرض الضريبي، وليس بتاريخ القيام به، أي أن الفعل القانوني هو أساس هذا القانون، وليس الفعل المادي المنشئ للضريبة أو الجباية.

5- القانون الجبائي قانون مستقل بصفة نسبية.

القانون الجبائي رغم أنه قانون مستقل إلا أنه يعتبر وجه من أوجه القانون العام، حيث أنه استمد الكثير من ملامحه من القانون الإدارية، كما أنه أستمد وما زال يستمد قوته ومبادئه من الدستور، ضف إلى ذلك أنه تربطه علاقة بمختلف فروع القانون الخاص، وهذا هو الأمر الذي يوضح أن استقلاليته هي استقلالية نسبية، لأن القاعدة تقضي بأنه لا يوجد قانون مستقل بصفة مطلقة عن باقي القوانين الأخرى. (1)

-أسئلة للمراجعة

1- ما هي أنواع الضرائب في القانون الجبائي الجزائري؟

2- ماهي الضريبة؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- الدستور الجزائري.

- القانون التجاري.

- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.

1 - خالد عطوي، المرجع السابق، ص 03.

- حكم الطاهر، طرق الطعن في قرارات الإدارة الجبائية في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2015.
- أحمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية (نظرية القانون)، كلية الحقوق، جامعة بنها، 2008.
- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة الجامعية: 2021-2022.

المحاضرة الثانية: الأنظمة الجبائية

الأهداف التعليمية للفصل

- (1) التعرف على الأنظمة المطبقة في القانون الجبائي الجزائري .
- (2) التعرف على شروط تطبيق كل نظام .

تمهيد:

النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي، يعتمد أساسا على التصريحات التي يقوم بها المكلف بالضريبة للإدارة الجبائية، وحاليا يوجد نظامان لفرض الضريبة وهما:

1- نظام الربح الحقيقي.

يعتبر من أهم أنظمة فرض الضريبة ويخضع لهذا النظام في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي حسب رقم الأعمال المحقق متى تجاوز رقم أعمال المكلف بها 08 مليون دينار جزائري بالنسبة لصنف الأرباح الصناعية والتجارية.

ويتحدد رقم الأعمال الواجب اعتماده لفرض هذا النظام من رقم الأعمال من دون الرسم على القيمة المضافة لغير الخاضعين له، غير أنه يمكن للمكلف بالضريبة الذي لم يتجاوز رقم أعماله 08 مليون دينار جزائري (أي محصور ما بين 01 دج و 8 مليون دج) طلب الخضوع لنظام الربح الحقيقي وهذا الاختيار يكون مدى الحياة.

وتجدر الإشارة إلى أنه قبل صدور قانون المالية لسنة 2020 كان يخضع له جميع الأشخاص الذين يساوي أو يفوق رقم أعمالهم السنوي 30 مليون دينار جزائري.

ويتعين على الأشخاص الخاضعين لنظام الربح الحقيقي لفرض الضريبة أن يكتتبون على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة لدى رئيس مفتشية الضرائب الذي يتبع له مكان تواجد مقر المؤسسة أو الإقامة الرئيسية المهنية تصريحا بمبلغ الربح الخاضع للضريبة بالنسبة للسنة المالية السابقة، كما أن الأشخاص التابعين لهذا النظام عليهم الالتزام بما يلي:

❖ اكتتاب التصريح الخاص بالدخل الخاضع للضريبة على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة وإذا انتهى هذا التاريخ يوم عطلة يمدد الأجل إلى أول يوم عمل فعلي.

❖ في حالة تسجيل عجز يجب التصريح بمبلغ هذا العجز وفق الشروط الخاصة بالتصريح.

❖ أما بخصوص المؤسسات التي يتطلب البث بشأن الحسابات انعقاد الجمعية العامة⁽¹⁾ فيمنح لها الحق في اكتتاب تصريح تصحيحي على الأكثر خلال 21 يوما التي تلي انقضاء الاجل القانوني المنصوص عليه في القانون التجاري لانعقاد هذه الجمعية، كما يجب أن يرفق تحت طائلة عدم قبول

1 - المادة 676 من القانون التجاري، تجتمع الجمعية العامة مرة على الأقل خلال 06 أشهر التي تسبق قفل السنة المالية فيما عدا تمديد هذا الأجل بناء على طلب مجلس الإدارة أو مجلس المديرين حسب الحالة بأمر من الجهة القضائية المختصة التي تبث في ذلك بناء على عريضة ولا يقبل هذا الأمر أي طعن.

التصريح التصحيحي الوثائق القانونية التي يؤسس عليها التصريح لاسيما محضر الجمعية العامة وتقرير محافظ الحسابات.

❖ يجب أن يذكر في التصريح قيمة رقم الاعمال ورق التسجيل في السجل التجاري.

❖ كما يجب أن يذكر اسم والقباب وعناوين المحاسب أو المحاسبين أو الخبراء المكلفين بمسك المحاسبة، مع وجوب ذكر إذا كان هؤلاء المحاسبين أو الخبراء من بين المستخدمين الأجراء في المؤسسة أم لا.

❖ وجوب مسك محاسبة مطابقة للقوانين والأنظمة المعمول بها.

❖ وجوب تقديم من طرف المصرح بالضريبة كل الوثائق الحسابية ودفتر الجرد ونسخا من الأوراق والوثائق الخاصة بالإيرادات.

2 - نظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

تم تأسيس هذا النظام بموجب نص المادة 02 قانون المالية لسنة 2007 وجاءت لتعوض الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على النشاط المهني، الرسم على القيمة المضافة للمكلفين بها.

أ- الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون والشركات المدنية ذات الطابع المهني التي تمارس نشاطا صناعيا وتجريا وحرفيا وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي أو إيراداتها المهنية السنوية ثمانية ملايين دينار جزائري (8.000.000 دج) ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي، ويستثنى من نظام الاخضاع الضريبي هذا:

✓ أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي.

✓ أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها.

✓ أنشطة شراء إعادة البيع على حالها الممارسة حسب شروط البيع بالجملة.

✓ الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء.

✓ الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة، وكذا مخابر التحاليل الطبية.

✓ أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة.

✓ القائمين بعمليات التكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة، صانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين.

✓ الأشغال العمومية والري والبناء.

ب- الاعفاءات من الضريبة الجزافية الوحيدة:

تعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها.

- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.

- الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا.

تستفيد الأنشطة التي يمارسها الشباب ذو المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) أو "الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر (ANGEM) أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) من إعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ استغلالها.

تمدد هذه المدة إلى 06 سنوات ابتداء من تاريخ الاستغلال، عندما تتواجد هذه الأنشطة في مناطق يراد ترقيتها.

تمدد هذه المدة بسنتين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف 03 مستخدمين على الأقل لمدة غير محددة.

يؤتّب على عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المستحدثة، سحب الاعتماد واسترداد الحقوق والرسوم التي كان من المفروض تسديدها (المادة 282 مكرر 06 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

وفي كل الأحوال يبقى المكلفين بالضريبة الجزافية الوحيدة مدينون بالحد الأدنى من الضريبة والمقدر ب 10.000 دج (المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

ج - التصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة:

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية اكتتاب تصريح تقديري قبل 30 يونيو من كل سنة كحد أقصى (المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية).

د - كيفية تسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة:

يتعين على المكلف بالضريبة الجزافية الوحيدة أن يشرع في الدفع الكامل المبلغ الضريبة المستحقة لدى قباضة الضرائب وذلك عند إيداع التصريح الخاص بالضريبة الجزافية الوحيدة، كما يمكن له اللجوء للدفع بالتقسيط وفي هذه الحالة لابد عليه بتسديد 50% من قيمة الضريبة الجزافية الوحيدة قبل 30 جوان.

فيما يخص 50% المتبقية فتسدد على دفعتين متساويتين الأولى من 01 إلى غاية 15 سبتمبر والثانية من 01 إلى غاية 15 ديسمبر. (المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

هـ - معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة:

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة بـ

- 5 % بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.

- 12% بالنسبة لأنشطة الأخرى.

الأشخاص الطبيعيون مهما كانت وضعيتهم إزاء الفئات الأخرى من المداخيل الذين ينشطون في إطار دائرة توزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو باللجوء إلى البيع المباشر على الشبكة يخضعون لاقتطاع من المصدر محرر من الضريبة بمعدل 5% بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة يطبق على مبلغ الفاتورة مع احتساب كل الرسوم.

03- نظام المبسط للمهن غير التجارية:

يخضع المكلفون بالضريبة الذين يحققون مداخيل تابعة لفئة أرباح المهن غير التجارية، للنظام المبسط للمهن غير التجارية.

يجب على هؤلاء المكلفين، أن يدلوا على تصريح خاص لمصلحة الضرائب لمكان تواجد النشاط، مبلغ الإيرادات المقبوضة والنفقات المدفوعة والنتيجة المحققة بعنوان السنة المعنية، في أجل أقصاه 30 أفريل من كل سنة. (المادة 31 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

- أسئلة للمراجعة:

- 1- ما هي أنواع الأنظمة في القانون الجبائي الجزائري؟
- 2- على من يطبق النظام المبسط للمهن غير التجارية؟
- 3- من يعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- القانون التجاري.
- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.
- حكم الطاهر، طرق الطعن في قرارات الإدارة الجبائية في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2015.
- أحمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية (نظرية القانون)، كلية الحقوق، جامعة بنها، 2008.
- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة الجامعية: 2021-2022.

المحاضرة الثالثة:

التصريحات الجبائية

الأهداف التعليمية للفصل

- 1) التعرف على التصريحات الجبائية.
- 2) معرفة أنواع التصريحات الجبائية.
- 3) التعرف على شروط كل تصريح على حدى.

مقدمة:

النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي، يعتمد أساسا على التصريحات التي يقوم بها المكلف بالضريبة للإدارة الجبائية، وهو ما نتعرض له في هذه المحاضرة:

1- التصريح بالوجود:

نعني به التصريح الذي يقوم به المكلف بالضريبة للإدارة الجبائية والذي يعتبر كتاريخ لبداية خضوعه للضريبة، فمنذ هذا التاريخ تبدأ الالتزامات الضريبية على عاتق المكلف. والذي لا يقوم بالتصريح ليس معناه أنه لا تترتب على عاتقه أي التزامات جبائية، بل إن هذا الشخص يترتب في حقه عقوبات مخالفة التشريع إضافة إلى الضرائب التي تقدرها الإدارة الجبائية، فتفرض عليه الغرامات والعقوبات.

وعليه يتعين على كل خاضع للضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والضريبة الجزافية الوحيدة، أن يكتب خلال 30 يوما الأولى من بداية النشاط تصريحا بالوجود، ويتم هذا التصريح لدى مفتشية الضرائب التي يتبع لها مكان ممارسة النشاط. (المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

ويتم هذا التصريح وفق نموذج تحدده الإدارة الجبائية series G 08 ، وعليه فإن الأشخاص الخاضعين لهذا التصريح هم كل المكلفين الذين يمارسون نشاط خاضع للضريبة، على أن يتضمن ملف التصريح :

✓ شهادة ميلاد المعنى.

✓ إذا تعلق الأمر بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يحملون الجنسية الأجنبية فيجب تقديم التصريح بنسخة مطابقة للعقد أو عقود الدراسات أو الأشغال التي يتولى هؤلاء الأشخاص الجانب إنجازها بالجزائر.

2 - التصريحات الشهرية:

تكون ملزمة بالنسبة للخاضعين :

✓ للضريبة على الدخل الإجمالي (المادة 121 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).
الضريبة على الدخل الإجمالي فئة المرتبات والأجور والمعاشات (المادة 129 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

✓ الرسم على النشاط المهني (المادة 359 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

- ✓ الرسم على القيمة المضافة الذي يخضع له (المادة 76 قانون الرسوم على رقم الأعمال).
- ✓ الرسم الداخلي على الاستهلاك (المادة 28 من قانون الرسوم على رقم الأعمال).
- ✓ رسم الطابع (المادة 04 من قانون الطابع).

يجب أن تدفع هذه الأقطاعات إلى صندوق قابض الضرائب المختلفة الذي يخضع له المدين وذلك خلال 20 يوما الأولى التي تلي الشهر أو الثلاثي الذي تستحق فيه هذه الحقوق. ويتم اكتتاب التصريح على سلسلة G 50 من طرف المؤسسات التابعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة.

- G 50 لون ازرق للخاضعين لنظام الربح الحقيقي.

- G 50 لون بني بالنسبة للمؤسسات العمومية.

3- التصريحات الخاصة بالمهن غير التجارية:

يخضع المكلفون بالضريبة الذين يحققون مداخيل تابعة لفئة أرباح المهن غير التجارية، للنظام المبسط للمهن غير التجارية.

يجب على هؤلاء المكلفين، أن يدلوا على تصريح خاص لمصلحة الضرائب لمكان تواجد النشاط، مبلغ الإيرادات المقبوضة والنفقات المدفوعة والنتيجة المحققة بعنوان السنة المعنية، في أجل أقصاه 30 أبريل من كل سنة. (المادة 31 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

4 - التصريحات السنوية:

أ - بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة.

يتعين على المكلف بالضريبة الخاضع لنظام الضريبة الجزافية اكتتاب تصريح تقديري قبل 30 جوان من كل سنة (المادة 01) من قانون الإجراءات الجبائية، ويتم هذا التصريح على وثيقة G12.

ب - بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي.

يجب على الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي أن يكتتبوا ويرسلوا على الأكثر قبل 30 أبريل من كل سنة إلى رئيس مفتشية الضرائب المباشرة لمكان اقامتهم تصريحا بدخلهم على مطبوعة G01 ، عندما ينتهي أجل إيداع التصريح يوم عطلة قانونية يؤجل تاريخ الاستحقاق إلى اليوم الأول المقترح الموالي (المادة 99 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

- أرباح مهنية G11 .

- مداخيل فلاحية G15 .

- رواتب وأجور G29 .

ج- بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات:

يتعين على الأشخاص المعنويين (الشركات مهما كان نوعها أو شكلها باستثناء شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة،⁽¹⁾ أن يكتتبوا قبل 30 أفريل على الأكثر من كل سنة لدى مفتش الضرائب الذي يتبع له مكان تواجد مقر الشركة أو الإقامة الرئيسية لها تصريحاً بمبلغ الربح الخاضع للضريبة الخاص بالسنة المالية السابقة.

❖ إذا سجلت المؤسسة عجزاً يقدم التصريح بمبلغ العجز ضمن نفس الشروط.

❖ يمكن للقوة القاهرة تمديد أجل التصريح بناء على قرار من المدير العام للضرائب، غير أنه لا يمكن أن يتجاوز تمديد هذا الأجل 03 أشهر.

يمكن للمؤسسات ذات الجمعية العامة التي يجب أن تبت بشأن الحسابات اكتتاب تصريح تكميلي على الأكثر خلال 21 يوماً التي تلي انقضاء الأجل القانوني المنصوص عليه في القانون التجاري المادة 151 قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة، ويتم التصريح على سلسلة G04 . بالنسبة للمؤسسات التابعة لمديريات كبريات المؤسسات يتعين عليهم اكتتاب تصريحهم عن الطريق الإلكتروني في المواعيد وضمن الشروط المحددة من قبل التشريع الضريبي الساري. (المادة 58 من قانون المالية لسنة 2018).

د- بالنسبة للرسم على النشاط المهني:

يتم اكتتاب تصريح امام مفتشية الضرائب المكن فرض الضريبة بالنسبة للأشخاص الذين يمارسون نشاطاً خاضعاً للضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأرباح المهنية، وفي حالة تعدد المؤسسات يجب أن يودع التصريح في مكان تواجد مقر الشركة الرئيسي (المادة 224 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة، وهذا قبل 30 أفريل من كل سنة على سلسلة G11 نظام الربح

الحقيقي فئة الأرباح المهنية سلسلة BIS 04 بالنسبة للمكلفين بالضريبة الخاضعين لأرباح الشركات.

بالنسبة للمؤسسات التابعة لمديريات كبريات المؤسسات يتعين عليهم اكتتاب تصريحهم عن الطريق الالكتروني في المواعيد وضمن الشروط المحددة من قبل التشريع الضريبي الساري. (المادة 58 من قانون المالية لسنة 2018).

هـ - الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية:

يتم التصريح لدى مفتشية الضرائب لكان وجود الملكية، ويجب على المكلفين بالضريبة اكتتاب تصريح خلال السنة الأولى من تطبيق الرسم العقاري وتقدم لهم الإدارة الجبائية نموذجاً ليرسلوه إلى مصالح الضريبة المختصة إقليمياً حسب النموذج G31.

يتم التصريح بالبنائات الجديدة وإعادة البناءات من الملاك إلى مصالح الضرائب المباشرة المختصة إقليمياً خلال شهرين بعد إنجازها النهائي (المادة 261 ص من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

5 - التصريح في حالة التنازل أو التوقف أو الوفاة:

أ - بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي.

أ- 1/ التنازل أو التوقف: في حالة التنازل أو التوقف الجزئي أو الكلي ب اكتتاب تصريح خاص خلال 10 أيام ابتداء من تاريخ التنازل أو التوقف.

أ- 2/ الوفاة: في حالة وفاة المكلف بالضريبة يتعين على ذوي الشأن اكتتاب تصريح إجمالي وآخر خاص خلال 06 أشهر اعتبار من تاريخ الوفاة.

ب - بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات:

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات إيداع تصريح خاص أو التوقف عن النشاط لدى مفتشية الضرائب التي يتبع لها مقر الشركة الرئيسي وهذا في أجل لا يتجاوز 10 أيام.

ج - بالنسبة للرسم على النشاط المهني:

يجب على المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأرباح المهنية إيداع تصريح خاص بالرسم على النشاط المهني لدى مفتشية الضرائب التي يتبع لها مكان فرض الضريبة في حالة التنازل أو التوقف خلال 10 أيام.

د - بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة:

في حالة التنازل او التوقف عن النشاط يجب إيداع تصريح لدى مفتشية الضرائب المختصة خلال 10 أيام.

- أسئلة للمراجعة:

- ما هي أنواع التصريحات في القانون الجبائي الجزائري؟

- ماهي الآجال القانونية الواجب الاحترام في التصريحات؟

- كيف تتم عملية التصريح برقم الاعمال؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- القانون التجاري.

- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

- حكم الطاهر، طرق الطعن في قرارات الإدارة الجبائية في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية

الحقوق، جامعة الجزائر، 2015.

- أحمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية (نظرية القانون)، كلية الحقوق، جامعة بنها،

2008.

- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى

ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة

الجامعية: 2021-2022.

المحاضرة الرابعة:

الضريبة وتمييزها عن بعض المصطلحات.

الأهداف التعليمية للفصل

- 1) التعرف على الضريبة.
- 2) تمييز الضريبة عن بعض المصطلحات المشابهة.
- 3) كيفية انشاء الضريبة وماهي طرق تحصيلها.

مقدمة:

تتضمن هذه المحاضرة مفهوم الضريبة وتمييزها عن بعض المصطلحات المشابهة لها.

أولا : مفهوم الضريبة.

يشمل مفهوم الضريبة، تعريفها، مبادئها، وتحديد أنواعها واهدافها.

1- تعريف الضريبة.

لقد تعددت تعاريف الضريبة وفق الزوايا التي ينظر إليها الباحثين سواء كانت قانونية أو اقتصادية أو اجتماعية.

فلقد عرفها الفقيه (Gaston jeze) على أنها : اقتطاع نقدي يلزم الأفراد بشكل إجباري ونهائي وبدون مقابل وذلك من اجل تغطية الأعباء العامة.⁽¹⁾ كما عرفها الأستاذ رفعت محجوب على أنها اقتطاع مالي تقوم به الدولة عن طريق الجبر ، من ثروة الأشخاص، ودون مقابل لدافعها وذلك لغرض تحقيق نفع عام.⁽²⁾

ثانيا - خصائص الضريبة.

ومن خلال هذين التعريفين نستخلص خصائص الضريبة: ⁽³⁾

❖ **الضريبة اقتطاع نقدي:** أي تقتطع في صورة نقدية خلافا لما كان سائدا في الأنظمة البدائية حيث تدفع عينا في شكل سلع أو خدمات.

❖ **الضريبة اقتطاع نهائي:** أي أن دافع الضريبة لا ينتظر استرجاع هذا المبلغ في مدة معينة، بل يدخل إلى الدولة بصفة نهائية .

❖ **الضريبة ليست لها مقابل خدمة محددة:** أي لا يستلم المكلف بها مقابل خاص لتعويض ما دفعه. ولا يتلقى أي خدمة مقابل ذلك، وإنما الدفع المقابل للضريبة يتمثل في الانتفاع بالنفقات العامة التي تستفيد منها الجماعة، ويستفيد منها المكلف بها ما دام عضوا في المجتمع.

1 -Phillipe Auge- Droit fiscal général Ellipses- Paris 2002 p 6.

2 - رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979، ص 197.

3 - خلاصي رضا ، النظام الجبائي الجزائري الحديث الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومة الجزائر ، 2012، ص 12،13.

❖ **الضريبة إجبارية:** يعني الإلزام انفراد السلطات العامة بوضع النظام القانوني الضريبي بتحديد وعائها وكيفية ربطها وطرق تحصيلها فالضريبة لا تقوض ولا تعدل ولا تلغي إلا بقانون، كما تنص الدساتير على ضرورة موافقة ممثلي الشعب على فرض الضريبة دون تحكم فرد أو سلطة واحدة في فرضها.

ثالثا: المقارنة بين الضريبة وغيرها من المصطلحات المشابهة لها.

نحاول في هذه النقطة التمييز بين الضريبة وبعض المصطلحات المشابهة لها، مثل : الرسم، والإتاوة.

1. التمييز بين الضريبة والرسم.

من خلال العناصر التي تشكل تعريف الضريبة يمكن تمييزها عن مصطلح الرسم. فالرسم هو عبارة عن اقتطاع نقدي يمول الخزينة العمومية للدولة، وهو يدفع من كل شخص يكون بحاجة على خدمة مقدمة من طرف الدولة، وأن هذه الخدمة تعود عليه بالنفع الخاص، وعند المقارنة بينها نجد: (1)

❖ أوجه التشابه:

فكلاهما مبلغان نقديان، وهما موردان للخزينة العمومية، وكلاهما جبريان يدفعان بطريقة قانونية أو بإخضاع قانوني، غير أنه بالنسبة للرسم يكون إجباريا إذا كان المكلف به قد طلب الخدمة، في حين أن الضريبة تكون إجبارية بدون ارتباطها بتلقي خدمة معينة.

❖ أوجه الاختلاف:

يكن في كون الرسم يتحدد من قبل الدولة حسب تكلفة إنتاج الخدمة، ويدفع المكلف بالرسم تكلفة أقل بكثير من قيمة إنتاج الخدمة، أما الضريبة فتحتسب بنسبة مئوية محددة وفقا للقانون الخاص بها. (2)

1 - قدوج حمادة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية، 2016-2017، ص 03.

2 - قدوج حمادة، المرجع السابق، ص 03.

2. التمييز بين الضريبة والإتاوة.

تعرف الضريبة بأنها اقتطاع مالي نقدي يدفع جبرا وبشكل نهائي ودون مقابل مباشر إلى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة بغرض تحقيق أهداف عامة، بينما تعرف الإتاوة بأنها مبلغ نقدي تتقاضاه الدولة أو إحدى هيئاتها جبرا من مالكي العقارات نتيجة استفادتهم من عمل قامت به الدولة وأدى إلى إدخال تحسين وإضافة ميزة لهذا العقار.

❖ أوجه التشابه:

نجد أن كل من الإتاوة والضريبة عبارة عن اقتطاع نقدي لصالح الدولة أو إحدى هيئاتها كما أن فرضها لا يتم إلا بموجب قانون.

❖ أوجه الاختلاف:

يختلفان في أن الإتاوة يدفعها المكلف مقابل الحصول على نفع خاص ومباشر من الخدمات التي قامت بها الدولة، ويتمثل هذا النفع في ارتفاع قيمة العقار المملوك من طرفه، أما دافع الضريبة فلا يحصل على نفع خاص به بل تقوم الدولة بتمويل الإنفاق العام من الحصيلة الضريبية وعليه فقد يكون هناك نفع مباشر أو غير مباشر وقد لا يكون.

ضف إلى ذلك أن الإتاوة تقع على فئة خاصة من الأشخاص مالكو العقارات، أما الضريبة فهي غير موجهة لفئة معينة من الأشخاص بل تفرض وحصل ممن تتوفر فيهم شروط الاخضاع الضريبي، كما أن الإتاوة يفرض مرة واحدة وبصورة غير متجددة بينما الضريبة تدفع بصورة دورية ومتجددة.⁽¹⁾

وتطبق الضرائب البيئية لتعزيز مبدأ الملوث يدفع، ودمج تكاليف إصلاح الأضرار في سعر المنتج، وخلق الحافز لكل من المنتجين والمستهلكين بتغيير النشاطات المؤثرة سلبا على البيئة، وتحقيق سيطرة أكبر على التلوث، وزيادة العائدات التي يمكن توجيهها إلى تحسين البيئة.

1 - عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، السنة الجامعية، 2021-2022.

- أسئلة للمراجعة:

- ماذا يقصد بالضريبة؟

- ماهي اهداف فرض الضريبة؟

- كيف تتم عملية تحصيل الضرائب؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- القانون التجاري.

- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة الجامعية: 2021-2022.

- Phillipe Auge- Droit fiscal général Ellipses- Paris 2002.

- رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979.

- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومه، الجزائر، 2012.

- قدوج حمامة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية: 2016-2017.

- عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، السنة الجامعية: 2021-2022.

المحاضرة الخامسة: المبادئ الأساسية للضريبة

الأهداف التعليمية للفصل

1) التعرف على المبادئ التي تقوم عليها الضريبة.

مقدمة:

تتضمن هذه المحاضرة القواعد الأساسية للضريبة، حيث تخضع الضريبة لعدة مبادئ تلتزم بها الإدارة العمومية في مواجهة الأشخاص نذكر منها:

1- مبدأ العدالة:

إن الهدف الذي قصده آدم سميث بمبدأ العدالة، هو أن يساهم كل أعضاء الجماعة في تحمل أعباء الدولة تبعا لمقدرتهم النسبية، أي بنسبة الدخل الذي يتمتع به كل فرد من الجماعة، إلا أنه وفي الوقت المعاصر انصرف هذا المبدأ إلى الأخذ بنظام الضريبة التصاعدية استنادا إلى ما يحققه الأفراد من أرباح حقيقية.

كما تعني قاعدة العدالة أن يوزع العبء المالي العام على أفراد المجتمع، كل حسب قدرته التكلفة، ويتطلب هذا ملاءمة الضريبة لفرع وعائها وتقدير الإعفاءات المناسبة.

2- قاعدة الوضوح واليقين:

يقضي هذا المبدأ أن يكون المكلف بدفع الضريبة على علم ودراية كاملة بميعاد الدفع وطريقته والمبلغ المطلوب حتى يتمكن من معرفة حقوقه وواجباته، وفي هذا الصدد وجب على الدولة إعلام جميع الخاضعين للضريبة بالمعلومات الكافية، وأن شروط الدراية هو أن تعمل على تثبيت وازان القوانين الضريبية قدر الإمكان، لأن كثرة التعديلات والاضطرابات تثقل عبء المكلف وتفقد الثقة في الإدارة هذه الثقة التي تلعب دورا هاما في كل الأنظمة الضريبية وانعدامها غالبا ما يدفع المكلف إلى الغش والتهرب الضريبي، إلا أن تطبيقات قاعدة اليقين تبقى نسبية في الدول النامية إذا ما قورنت بأنظمة الدول المتقدمة.

ولتوفير قاعدة اليقين يجب أن يتوفر في التشريعات الضريبية ما يلي⁽¹⁾:

- ❖ الوضوح في التشريع، بمعنى أن تكون النصوص واضحة جلية سهلة الأسلوب دون تعقيد وألا يحتمل اللفظ الواحد أكثر من معنى، وألا تحتمل الجملة أكثر من تفسير.
- ❖ أن تقوم السلطة الموكل إليها فرض الضريبة وتحصيلها بإعداد النماذج السهلة والبسيطة والتي يفهمها عادة المكلفين، وأن تساعدهم على فهم القانون عن طريق منشوراتها ومقالاتها في وسائل الإعلام المختلفة.

1 - حسين مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 45.

❖ أن تكون المذكرات الإيضاحية للقوانين الضريبية والأعمال التحضيرية لهذه القوانين مفصلة، بحيث لا تدع مجال للاجتهاد.

3- مبدأ الملائمة في الدفع:

يعني هذا المبدأ أن يتلاءم موعد دفع الضريبة مع موعد تحقيق الوعاء الخاضع للضريبة، أي تقطع الضريبة مثلاً بالنسبة للضريبة على الأجر بعد تحقق الأجرة أو تحقق الأرباح.⁽¹⁾

4- مبدأ الاقتصاد في النفقات:

ومعنى ذلك أن المبالغ التي تدخل خزينة الدولة تفوق النفقات التي استخدمت لأجل الجباية.

5- قاعدة المرونة:

ويقصد بها زيادة الحصيلة تبعاً لزيادة الدخل والثروة في الدولة، حيث أن الضريبة لا يؤدي زيادة سعرها على انكماش وعائها، فتزيد حصيلتها نتيجة لزيادة سعرها.

6 - قاعدة المردودية:

ومعناها أن تكون حصيلة الضريبة كبيرة حتى تغني ضرائب قليلة عن ضرائب كثيرة متعددة أي بعد خصم جميع نفقات الضريبة تعود بأكثر حصيلة صافية.

7- قاعدة الملائمة مع المحيط:

وهي أن تتوافق الضريبة مع البيئة المفروضة فيها، وأن تجد قبولاً مرضياً اتجاهها من طرف أفراد المجتمع أو المحيط الذي يتم تشريعها وفرضها فيه، وتطبق الضرائب البيئية لتعزيز مبدأ الملوث يدفع، ودمج تكاليف إصلاح الأضرار في سعر المنتج، وخلق الحافز لكل من المنتجين والمستهلكين بتغيير النشاطات المؤثرة سلباً على البيئة، وتحقيق سيطرة أكبر على التلوث، وزيادة العائدات التي يمكن توجيهها إلى تحسين البيئة.

8- قاعدة الحق في الطعن:

ويقصد بها إمكانية المكلف للطعن في الضريبة وتخفيض مبلغها في حالات الخطأ أو سوء التقدير من طرف الإدارة الضريبية في أحد مراحل الضريبة، وهو ما نلاحظه في أي منظومة ضريبية لأي دولة، وقد يتعرض المكلف بالضريبة إلى خطأ أو تجاوز سوء تقدير من طرف الإدارة

1 - مثل ما هو معمول به في النظام الضريبي الجزائري بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) حيث تسديد مبلغ هذه الضريبة يتم على أقساط كل ثلاثي، مما يساعد المكلف على التكيف مع عبئها.

الضريبية في كيفية تحديد وعاء الضريبة أو إجراءات تحصيلها، لذا أعطى المشرع الضريبي الجزائري للمكلف حق الطعن في أحد مراحل فرض وتحصيل الضريبة.

- أسئلة للمراجعة:

- ماذا التعرف على المبادئ التي تقوم عليها الضريبة؟

- ماذا يقصد بقاعدة الحق في الطعن؟

- ماذا يقصد بقاعدة المردودية؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- القانون التجاري.

- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى

ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة

الجامعية: 2021-2022.

- رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979.

- حسين مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.

- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومه،

الجزائر، 2012.

- قدوج حمامة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر

قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة محمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية:

2016 - 2017.

- عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر قانون

أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، السنة الجامعية:

2021 - 2022.

المحاضرة السادسة: أنواع الضرائب وأهدافها

الأهداف التعليمية للفصل

- 1- التعرف على أنواع الضرائب في القانون الجبائي الجزائري.
- 2- التعرف على خصائص كل ضريبة على حدى.
- 3- التعرف على اهداف الضرائب.

تمهيد:

تتضمن هذه المحاضرة أنواع لضرائب في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فنعالج فيه الأهداف التي من أجلها وجدت الضرائب.

المطلب الأول: أنواع الضرائب.

تصنف الضرائب حسب الزاوية التي ينظر منها إليها:

أولاً - من حيث نقل العبء الضريبي:

تنقسم إلى ضرائب مباشرة وضرائب غير مباشرة.

1 - الضرائب المباشرة:

هي ضرائب تورد إلى الخزينة العمومية من قبل المكلف بها قانوناً، بمعنى أن العبء الضريبي يستقر على المكلف بها ولا يمكنه تحميلها إلى أي طرف آخر مهما كانت صفته، كالضريبة على الدخل الإجمالي.⁽¹⁾

2 - الضرائب غير مباشرة:

هي ضرائب يكون العبء الضريبي فيها ينتقل من المكلفين بها قانوناً إلى المستهلك⁽²⁾.

ثانياً - من حيث المادة الخاضعة للضريبة:

تنقسم إلى ضرائب على الأشخاص وضرائب على الأموال:

1 - الضرائب على الأشخاص:

وهي الضرائب التي تدفع من أشخاص مقيمين في إقليم معين.

2 - الضرائب على الأموال:

تنصب الضرائب على ما يملكه الشخص من دخل أو رأس مال.

ثالثاً - من حيث الواقعة المنشئة للضريبة:

تنقسم إلى عدة أنواع وهي:

1 - أحمد فنيديس، مرجع سابق، ص 29.

2 - المرجع نفسه، ص 30.

1 - واقعة تملك رأس المال:

يعني أن انتقال رأس مال من شخص إلى آخر يترتب عنه تكليف ضريبي كانتقال المال من المالك إلى الوارث.

2 - واقعة الإنتاج:

إن خضوع المادة الأولية للتحويل والتعديل بغرض الحصول على منتج سواء مصنع أو نصف مصنع ينشأ عنه ضريبة على الإنتاج.

3 - واقعة الاستهلاك:

إن التكاليف الضريبي الناتج عن واقعة الاستهلاك محبسة في مختلف أنواع الضرائب الغير مباشرة وعلى رأسها الرسم على القيمة المضافة، سواء كان الاستهلاك نهائي أو الاستهلاك إنتاجي.

4 - واقعة تحقيق الدخل.

إن دخل الأشخاص الطبيعية والمعنوية يخضع للتكليف الضريبي (كالضريبة على الأجر والضريبة على أرباح الشركات).

رابعا - من حيث المصدر:

تنقسم الضرائب إلى عدة أنواع وهي:

1 - نظام الضريبة المتعددة:

هذا النظام يعتمد على تخصيص ضريبة لكل نشاط.

2 - نظام الضريبة الواحدة:

وهو تجميع كل الأنشطة مهما كان نوعها (تجاري، صناعي، فلاحي، مالي) واخضاعها إلى ضريبة واحدة (كالضريبة على الدخل الإجمالي).

خامسا - من حيث السعر أو معدل الضريبة:

تنقسم إلى نوعين هما الضرائب النسبية والتصاعدية

1 - الضرائب النسبية:

ويقصد بالضريبة النسبية أن يتم اقتطاع الضريبة وفقا لنسبة مئوية ثابتة يفرض على المادة الخاضعة للضريبة ولا يتغير بتغير قيمتها، فلا يتغير المعدل بتغير قيمة المادة الخاضعة للضريبة، بل تزداد حصيلة الضريبة النسبية بنفس نسبة زيادة نمو المادة الخاضعة للضريبة، فهي

ضريبة يكون سعرها ثابت مهما كانت أهمية المادة الخاضعة للضريبة فلا تتغير بتغير قيمة ما تفرض عليه، حيث يتم حساب الضريبة على أساس ثابت مهما كان حجم المادة الخاضعة للضريبة.

ومثالها الضريبة على أرباح الشركات التي تفرض بمعدل 30 % والرسم على القيمة المضافة الذي يفرض بنسبة 7% وكذلك الحال بالنسبة للضريبة على رقم الأعمال التي تفرض بمعدل 17 %... الخ.

ولا تمتاز الضرائب النسبية بالعدالة، كما أن هذا السعر يجري تطبيقه على جميع الأرباح سواء كانت صغيرة أو كبيرة ولذلك يمكن تسميتها بالضريبة ذات السعر الثابت.

2 - الضرائب التصاعدية:

تفرض الضريبة التصاعدية بمعدلات مختلفة القيمة تتزايد بتزايد المادة الخاضعة لها والعكس صحيح، أي أن حصيلتها تزداد تصاعديا بنسبة أكبر مع زيادة قيمة المادة الخاضعة لها ومن المتصور أن يقسم المشرع وعاء الضريبة إلى عدة شرائح، على أن تطبق على كل شريحة معدل خاص بهما وفقا للأسلوب التقني المتبع في تطبيق المعدل التصاعدي. فالضريبة التصاعدية تعني ارتفاع معدل الضريبة مع تزايد حجم المادة الخاضعة للضريبة.

المطلب الثاني: أهداف الضرائب.

وتتمثل أهداف فرض الضرائب في ما يلي:

1 - الهدف المالي:

الهدف المالي من أحد الأهداف الرئيسية والهامة لأي ضريبة، فتأمين إيرادات دائمة من مصادر داخلية للخزينة العمومية أحد أهداف الدولة، ومن هنا نشأة قاعدة "وفرة حصيلة الضرائب" أي اتساع وعاء الضريبة، بحيث يكون شاملا لجميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، مع الاقتصاد قدر الإمكان في نفقات الحصول على الضريبة، حيث يكون الإيراد الضريبي مرتفعا، وهذا ما نلاحظه في البلدان المتقدمة حيث يرتفع معدل الإيرادات الضريبية إلى الناتج الوطني الإجمالي، وهذا راجع إلى مستوى التطور الاقتصادي السائد في هذه البلدان.

2- الهدف الاقتصادي:

تعتمد الدولة على الضريبة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فهي وسيلة لمعالجة التضخم برفع معدل الضريبة ويوسع مجالها لامتصاص الكتلة النقدية الزائدة. وفي حالة الانكماش الاقتصادي يخفض معدل الضريبة ويزيد من الإعفاءات بغرض زيادة الادخار وتوسيع الاستثمار.

3- الهدف الاجتماعي:

تهدف الضريبة إلى التقليل من الفوارق الاجتماعية الموجودة بين مختلف طبقات المجتمع.

4- الهدف السياسي:

إن الضريبة تقلل من الفوارق بين المداخيل، كما تستخدم لحماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية.

- أسئلة للمراجعة:

- ماهي أنواع الضرائب في القانون الجبائي الجزائري؟
- ماهي خصائص كل ضريبة؟
- ماهي أهداف فرض الضرائب؟
- أهم المراجع المعتمدة:
- القانون التجاري.
- القانون المدني.
- قانون الضرائب المباشرة.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة الجامعية: 2021-2022.
- رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979.
- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومه، الجزائر، 2012.

- أحمد فنيديس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، المكتبة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2014.

- قدوج حمامة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية: 2016-2017.

- عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، السنة الجامعية: 2021-2022.

المحاضرة السابعة:

مفهوم المنازعة الضريبية وأسبابها.

الأهداف التعليمية للفصل

- 1- التعرف على المنازعة الضريبية.
- 2- التعرف على أسباب المنازعة الضريبية.

تمهيد:

إن ازدياد الأنشطة الاقتصادية والمهنية، يؤدي بالضرورة الى ارتفاع عدد المكلفين بدفع الضرائب، وبالنظر إلى الكم الهائل من النصوص القانونية النازمة للعلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية، واعتباراً للتعديلات التي تطرأ دوماً على هذه النصوص عبر قوانين المالية السنوية، أو بسبب المستجدات التي تفرض إحداث تعديلات على هذه النصوص، فإن نشوء المنازعات عند التطبيق تصبح حتمية وطبيعية وللمكلف مخاصمة الإدارة الضريبية لإعادة النظر في تحديد وربط الضريبة وتحصيلها.

أولاً: تعريف المنازعة الضريبية.

المنازعة الضريبية هي المنازعة التي تشير إلى مدى صحة أو شرعية ربط الضريبة بالقوانين أو اللوائح، فهي لا تقوم إلا في حالة إشارة المكلف بها إلى عدم صحة أو شرعية ربط الضريبة.⁽¹⁾

والمنازعة الضريبية بمفهومها الواسع تعني مختلف الإشكالات التي تثور بين المكلف والإدارة بخصوص فرض الضريبة وتحصيلها، وتحديد الوعاء الضريبي والمسائل المرتبطة به، كالاستفادة من الإعفاء بصدور تشريع جديد، وتشمل إلغاء القرارات الإدارية غير المشروعة بهذا الخصوص، ودعاوى تعويض الضرر الناشئ عن خطأ الإدارة، والاختلافات الناجمة عما يحل بالمكلف كالإعسار أو هلاك أو تلف المال.⁽²⁾

فالمنازعة الضريبية تشمل مجموع المنازعات المتولدة من تطبيق قانون الضرائب، وهي بهذا المعنى مجموع القواعد التي تطبق على الخصومة التي تثار بين المكلف والإدارة الضريبية بخصوص فرض الضريبة وتحصيلها، والتي تمكن من إيجاد حل لقضية متنازع فيها بهذا الخصوص بإجراءات إدارية أو قضائية.⁽³⁾

ثانياً: أسباب قيام المنازعة الضريبية.

إن المنازعات الضريبية في إطار القانون العام والتي هي محل الدراسة تخص منازعات الضرائب المباشرة، أما منازعات الضرائب غير المباشرة فهي من اختصاص القضاء العادي.

1 - فريجة حسين، إجراءات المنازعات الضريبية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع الجزائر، 2008، ص 09.

2 - محمد قاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، جامعة محمد ألكلي الحاج، البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، سنة 2015، ص 69.

3 - فارس السبتي، المنازعة الضريبية في التشريع والقضاء الجزائري، دار هومة، الجزائر، سنة 2008، ص 6.

كما تستبعد من هذه الدراسة المنازعات ذات الطابع الجنائي لأنها من اختصاص القضاء الجنائي وذلك في حالة قيام المكلف بالضريبة بالتزوير أو الغش.

إن أهم أسباب قيام المنازعة الضريبية يمكن أن يتلخص في الحالات التالية:

1- امتناع المكلف بها عن تسديد ما فرضته عليه الإدارة الضريبية.

2- اعتراض المكلف بها على إجراءات المتابعات.

3- تقوم المنازعة الضريبية كذلك في حالة تعديل قانون الضرائب المباشرة أو إلغاء نص تشريعي

أو تنظيمي مما يؤدي إلى تعديل المراكز القانونية للمكلفين بها.

4 -تهرب المكلف بها من دفع الضريبة أو في حالة قيامه بالغش الضريبي.⁽¹⁾

يكون الغرض من الشكوى الحصول إما على استدراك الأخطاء المرتكبة في وعاء

الضريبة أو في حسابها واما الاستفادة من حق ناتج عن حكم تشريعي أو تنظيمية.

- أسئلة للمراجعة:

- ما هو تعريف المنازعة الضريبية؟

- اذكر أسباب قيام المنازعة الضريبية؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- القانون التجاري.

- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

- رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979.

- خلاصي رضا، النظام الجنائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومه،

الجزائر، 2012.

- أحمد فنيديس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، المكتبة المصرية للطباعة والنشر

والتوزيع، مصر، 2014.

- فريجة حسين، إجراءات المنازعات الضريبية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
- فارس السبتي، المنازعة الضريبية في التشريع والقضاء الجزائري الجزائري، دار هومة، الجزائر، سنة 2008.
- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المسيلة، السنة الجامعية: 2021-2022.
- قدوج حمامة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية: 2016-2017.
- عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، السنة الجامعية: 2021-2022.
- محمد قاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، جامعة محمد أكلي الحاج، البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، سنة 2015.

المحاضرة الثامنة

التسوية الإدارية للمنازعة الضريبية.

الأهداف التعليمية للفصل

- 1- التعرف على كيفية التسوية الإدارية للمنازعة الضريبية.
- 2- التعرف على الاثبات في النزاع الضريبية.
- 3- التعرف على اللجان المساهمة في المنازعة الضريبية.

تمهيد:

تمر المنازعة الضريبية بنوعين من الإجراءات قد تكون ذات طابع إداري تتم أمام إدارة الضرائب، وقد تكون ذات طابع قضائي وتتم أمام القضاء.

أولا - مرحلة تقديم التظلم الإداري أمام إدارة الضرائب.

إن المادة 830 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008، لم يجعل من التظلم الإداري إجراء إلزاميا بل هو إجراء اختياري بحيث استخدم المشرع كلمة يجوز.

غير أن المادة 71 و 79 من قانون الإجراءات الجبائية 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 يعتبر التظلم الإداري إلزاميا في منازعات الضرائب، فالمكلف بالضريبة ملزم بتقديم التظلم (شكوى نزاعية) إلى الجهة الإدارية المختصة، حيث يعتبر المرحلة الأولى من إجراءات المنازعة الضريبية. يعتبر التظلم الإداري إجراء جوهريا من النظام العام في المنازعات الضريبية وذلك طبقا لقرار مجلس الدولة رقم 006325 المؤرخ في 25 فيفري 2003⁽¹⁾ بالتالي للقاضي إثارته من تلقاء نفسه من خلال بحثه في عريضة افتتاح الشكوى. يوجه التظلم الإداري إلى المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له مكان فرض الضريبة وذلك طبقا لما جاء في المادة 71 من قانون الإجراءات الجبائية.⁽²⁾

1- إثبات الادعاءات:

يقع عبء الإثبات في المنازعة الضريبية على المكلف بالضريبة، كما قد يقع على الإدارة المكلفة بالضرائب.

أ- عبء الإثبات في المنازعة الضريبية على المكلف بالضريبة:

يقع عبء الإثبات في المنازعة الضريبية على المكلف بالضريبة وذلك في الحالات التالية:

❖ إذا كان وعاء الضريبة محل النزاع تم تحديده وفقا لتصريحات المكلف بها أو بناء على معطيات واردة في تصريحه.

1 - قرار مجلس الدولة رقم 006325 المؤرخ في 25 فيفري 2003، مجلة مجلس الدولة، عدد خاص 2003، ص 104.

2 - المادة 71 من قانون 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 .

❖ إذا كان الوعاء ناتج عن تصحيح واقع على التصريحات المقدمة من طرف المكلف بها شريطة أن تكون هذه التصحيحات قد بلغت المشتكي وان يكون قد أبدى موافقته عليها، أو لم يورد أي اعتراض في الآجال المحددة قانونا.

❖ إذا تم احتساب الوعاء على أساس التقدير الجزافي وبطريقة عادية فالتقدير الجزافي هو قاعدة تستخدم بتطبيق معدل نسبي بدون الأخذ بعين الاعتبار الوضعية الشخصية للمكلف بالضريبة.

❖ في حالة إعادة تقدير الأرباح الخاضعة للضريبة من طرف مصالح الرقابة الجبائية.

ب- عبء الإثبات على الإدارة العمومية:

❖ إذا كانت الشكاية المقدمة مؤسسة على ضريبة يرجع تقديرها للإدارة دون الرجوع إلى تصريحات المكلف بها.

❖ إذا كانت الضريبة قد حددت من طرف الإدارة دون الأخذ بالملاحظات المقدمة من طرف المكلف بها التي قدمت في الآجال المحددة للرد على اقتراحات الإدارة.

❖ في حالة رفض المحاسبة المقدمة من طرف المكلف بالضريبة إلى مصالح الرقابة الجبائية التي قامت بتحقيق معمق في الوضعية الجبائية للمكلف بالضريبة.

في هذه الحالة على الإدارة أن تبرر رفضها لهذه المحاسبة بتقديم كل الأسانيد التي بنت عليها تقديراتها .

2- آجال التظلم الإداري.

كي تقبل الشكاية من المكلف بالضريبة يجب أن تقدم خلال مدة معينة حددها قانون المالية كالاتي:

❖ تقبل الشكاوى إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي سنة إدراج الجدول في التحصيل أو حصول الأحداث الموجبة لهذه الشكاوى.

❖ ينقضي أجل الشكاوى في 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي استلم خلالها المكلف بالضريبة إنذارات جديدة في حالة أو إثر وقوع أخطاء في الإرسال، حيث توجه له هذه الإنذارات من طرف مصلحة الضرائب التي يتبعها.

❖ كما ينقضي في 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي تأكد فيها المكلف بالضريبة من وجود ضرائب مطالب بها بغير أساس قانوني جراء أخطاء أو تكرار.

❖ أما عندما لا تستوجب الضريبة وضع جدول تقدم الشكاوي إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي تمت فيها الاقتطاعات، إذا تعلق الأمر بالحالات الأخرى، تقدم الشكاوي إلى غاية 31 ديسمبر التي تلي السنة التي تدفع فيها الضريبة برسماها.

❖ إذا تعلق الأمر بتقديم الشكاوي المتعلقة بتقييم أرقام أعمال المستغلين التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة فإنه يتم في أجل (6) أشهر ابتداء من تاريخ الإشعار النهائي الجزافي.

يختص المدير الولائي للضرائب بالنظر في التظلمات الإدارية الشكاوي (غير أنه إذا تجاوزت الشكاوي النزاعية خمسين مليون دينار (50.000.000 دج) يجب أن يأخذ بالرأي الموافق للإدارة المركزية (المادة 79 فقرة 10 من قانون 08-13 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014. كما يختص رئيس مركز الضرائب بالشكاوي التي تصل قيمتها كحد أقصى عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج)، في حين يختص رئيس المركز الجوازي للضرائب بالقضايا التي تصل قيمتها كحد أقصى خمسة ملايين دينار (5.000.000 دج).

تكون القرارات الصادرة عن رئيس مركز لضرائب ورئيس المركز الجوازي للضرائب باسم المدير الولائي للضرائب وذلك طبقاً للمادة 79 من قانون 08-13.

ثانياً: الطعن أمام لجان الطعن الإدارية للضرائب المباشرة.

نصت المادة 80 من قانون (08-13) المذكور سابقاً أنه يمكن للمكلف بالضريبة الذي لم يرض بالقرار المتخذ بشأن شكواه اللجوء إلى لجنة الطعن المختصة في أجل 4 أشهر ابتداء من تاريخ استلام قرار الإدارة وذلك لأجل الحصول على إصلاح الأخطاء المرتكبة في وعاء الضريبة أو حساب الضريبة.

أما للاستفادة من حق ناتج عن تدبير تشريعي أو تنظيمي. يقدم الطعن حسب الشروط الشكلية والموضوعية التي يخضع لها التظلم الإداري.

تمثل هذه اللجان فكرة التعاون ما بين الإدارة الضريبية والمكلف بدفع الضريبة لأجل تقريب وجهات النظر فيما بين الطرفين وكذلك حماية المكلفين بدفع الضريبة من تعسف الإدارة في فرض الضريبة، وكذلك الهدف منها التقليل من اللجوء إلى الجهات القضائية تقادياً للإجراءات والمصاريف القضائية.

إن اللجوء إلى هذه اللجان هو أمر اختياري، فالمكلف بالضريبة مخير ما بين اللجوء إليها أو إلى إجراء التظلم الإداري أو مباشرة الدعوى القضائية. غير أنه لا يجوز للمكلف بالضريبة اللجوء إليها في حالة مباشرة الإجراءات القضائية. (1)

إن اللجوء إلى هذه اللجان لا يعلق الدفع بل على الشاكي أن يسدد من جديد مبلغ يساوي 20 % من الحقوق والعقوبات محل نلّو اع. (2)

1- لجنة الدائرة للطعن للضرائب المباشرة.

أ - تشكيل هذه اللجنة:

تتشكل هذه اللجنة طبقا للمادة 81 مكرر من قانون (08-13) المذكور سابقا من :

- ❖ رئيس الدائرة أو الأمين العام للدائرة رئيسا.
- ❖ رئيس المجلس الشعبي البلدي أو أحد نوابه لمان ممارسة المكلف بالضريبة لنشاطه.
- ❖ رئيس مفتشية الضرائب المختص إقليميا أو حسب الحالة مسؤول مصلحة المنازعات للمركز الجوارى للضرائب.

❖ عضوين (2) كاملي العضوية وعضوين (2) مستخلفين لكل بلدية تعينهم الجمعيات أو الاتحادات المهنية.

❖ وفي حالة انعدام وجود هذه الأخيرة، يختار رؤساء المجالس الشعبية البلدية هؤلاء الأعضاء من بين الخاضعين للضريبة في البلدية والذين يحوزون معلومات كافية لتنفيذ الأشغال المسندة للجنة.

ب - شروط العضوية في هذه اللجنة:

- ❖ الجنسية الجزائرية.
- ❖ بلوغ سن 25 سنة من العمر على الأقل.
- ❖ التمتع بالحقوق المدنية.

تم تعيين هؤلاء الأعضاء خلال الشهرين المواليين للتجديد العام للمجالس الشعبية البلدية. وتكون عهدهم هي زمن عهدة المجالس الشعبية البلدية، وفي حالة الوفاة أو الاستقالة أو العزل لنصف أعضاء اللجنة على الأقل القيام بتعيينات جديدة ضمن نفس الشروط. (3)

1 - المادة 80 فقرة 3 من قانون (08-13) المذكور سابقا.

2 - المادة 80 فقرة 2 من قانون (08-13) المذكور سابقا.

3 - المادة 81 مكرر من قانون (08-13) المذكور سابقا .

ج- سير عمل هذه اللجنة:

تجتمع هذه اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها مرة واحدة في الشهر لأجل إبداء الرأي فيما يتعلق بالطلبات الرامية للحصول على إصلاح الأخطاء المرتكبة في وعاء أو حساب الضريبة واما للاستفادة من تدبير تشريعي أو تنظيمي لا يصح اجتماع هذه اللجنة إلا بحضور أغلبية الأعضاء.

تستدعي اللجنة المكلفين بالضريبة المعنيين أو ممثليهم لسماع أقوالهم. لذلك يجب على اللجنة أن تبلغهم عن طريق الاستدعاء عشرين (20) يوما من تاريخ انعقاد اجتماعها. تتم الموافقة على آراء اللجنة بأغلبية الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا. تبلغ هذه الآراء التي يمضيها رئيس اللجنة بواسطة الكاتب حسب الحالة لرئيس المركز الجوارى للضرائب في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ اختتام أشغال اللجنة. (1)

إن الكاتب المكلف بالتبليغ هو موظف لدى الضرائب له على الأقل رتبة مفتش يعينه حسب الحالة المدير الولائي للضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب. تلتزم لجنة الدائرة للطعن بإصدار قرارها حول الطعون المرفوعة إليها بالقبول أو الرفض في أجل أربعة (4) أشهر ابتداء من تاريخ تقديم الطعن إلى رئيس اللجنة. فإن لم تتخذ اللجنة قرارها في الأجل المذكور أعلاه، فإن صمتها يعتبر رفضا ضمنيا للطعن في هذه الحالة يجوز للمكلف بالضريبة أن يرفع دعوى إلى المحكمة الإدارية. (2)

يجب على اللجنة أن تعلق الآراء الصادرة عن اللجان، كما يجب في حالة عدم المصادقة على تقرير الإدارة أن تحدد مبالغ التخفيض أو الإعفاء الذي قد يمنح للشاكي. تبلغ التخفيضات أو الإعفاءات المقررة إلى المكلف بالضريبة في أجل شهر واحد حسب الحالة من طرف المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى. (3)

عندما يعتبر رأي اللجنة غير مؤسس فإن المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى يعلق تنفيذ هذا الرأي، على أن يبلغ الشاكي بذلك.

1 - المادة 81 مكرر من قانون (08-13) المذكور سابقا .

2 - المادة 81 فقرة 2 من قانون (08-13) المذكور سابقا.

3 - المادة 81 فقرة 3 من قانون (08-13) المذكور سابقا .

في هذه الحالة تقوم هذه السلطات برفع طعن ضد رأي اللجنة إلى المحكمة الإدارية في غضون الشهرين (2) المواليين لتاريخ استلام ذلك الرأي.

د - حدود اختصاص هذه اللجنة:

تبدي هذه اللجنة رأيها حول ما يأتي:

- الطلبات التي تتعلق بالعمليات التي يقع مجموع مبلغها من الحقوق والغرامات (الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة عن مليوني دينار (2.000.000 دج) أو يساوي والتي سبق أن أصدرت الإدارة بشأنها قرارا بالرفض الكلي أو الجزئي.

- الطلبات التي يقدمها المكفون بالضريبة التابعون لاختصاص المراكز الجوارية للضرائب..

2- اللجنة الولائية للطعن للضرائب المباشرة.

أ - تشكيل هذه اللجنة:

تتشكل هذه اللجنة من :

❖ قاض يعينه رئيس المجلس القضائي المختص إقليميا رئيسا.

❖ ممثل عن الوالي.

❖ عضو عن المجلس الشعبي الولائي.

❖ مسؤول الإدارة الجبائية بالولاية أو حسب الحالة، رئيس مركز الضرائب.

❖ ممثل عن غرفة التجارة على مستوى الولاية وفي حالة غيابه ممثل غرفة التجارة التي يمتد اختصاصها إقليميا لهذه الولاية.

❖ خمسة (5) أعضاء دائمي العضوية وخمسة (5) أعضاء مستخلفين تعينهم الجمعيات أو الاتحادات المهنية.

وفي حالة غياب هؤلاء، يتم اختيار أعضاء آخرين من طرف رئيس المجلس الشعبي الولائي من بين أعضاء المجلس الشعبي الولائي بشرط أن يكونوا حائزين على الأقل معارف كافية لتنفيذ الأشغال المسندة للجنة.

❖ ممثل عن الغرفة الفلاحية للولاية.

3- اللجنة المركزية للطعن للضرائب المباشرة.

أ- تتشكل هذه اللجنة مما يأتي:

❖ الوزير المكلف بالمالية أو ممثله المفوض قانونا رئيسا.

- ❖ ممثل عن وزارة العدل تكون له على الأقل رتبة مدير المدير العام للميزانية.
 - ❖ ممثل عن وزارة التجارة تكون له على الأقل رتبة مدير.
 - ❖ المدير المركزي للخزينة أو ممثل عنه تكون له على الأقل رتبة مدير.
 - ❖ ممثل عن غرفة لتجارة للولاية المعنية، وإذا تعذر الأمر ممثل عن الغرفة الوطنية للتجارة.
 - ❖ ممثل عن الغرفة الفلاحية للولاية المعنية وإذا تعذر الأمر، ممثل عن الغرفة الوطنية للفلاحة.
 - ❖ ممثل يعينه مدير المؤسسات الكبرى.
 - ❖ المدير الفرعي المكلف بلجان الطعن لدى المديرية العامة للضرائب بصفته مقررا.
- تتكفل بكتابة اللجنة مصالح المديرية العامة للضرائب، ويعين المدير العام للضرائب أعضاءها.

ب- سير عمل اللجنة.

تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها مرة واحدة في الشهر على الأقل. تبلغ جداول أعمالها إلى أعضائها قبل عشرة (10) أيام من تاريخ اجتماعها ولا يصح اجتماع اللجنة إلا بحضور أغلبية الأعضاء. تستدعي اللجنة المكلفين بالضريبة أو ممثليهم لسماع أقوالهم، ولهذا الغرض يجب عليها تبليغهم الاستدعاء قبل عشرين (20) يوما من تاريخ الاجتماع. يمكن للجنة كذلك أن تستمع حسب الحالة لأقوال المدير الولائي للضرائب المعني أو مدير المؤسسات الكبرى حتى يتم تزويدها بكل التفسيرات اللازمة.

يجب أن يوافق أغلبية الأعضاء الحاضرين على آراء اللجنة، وفي حالة تساوي الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا. تبلغ الآراء التي يمضيها الرئيس بواسطة الكاتب حسب الحالة إلى المدير الولائي للضرائب المختص أو إلى مدير المؤسسات الكبرى في أجل عشرين (20) يوما ابتداء من تاريخ اختتام أشغال اللجنة.

- أسئلة للمراجعة:

- تكلم عن التسوية الإدارية للمنازعة الضريبية.
- هل التظلم في المنازعة الضريبية وجوبي او اختياري؟
- ماهي اللجان المساهمة في المنازعة الضريبية؟
- أهم المراجع المعتمدة:
 - القانون التجاري.
 - القانون المدني.
 - قانون الضرائب المباشرة.
 - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة السنة الجامعية: 2021-2022.
- رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979.
- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومه، الجزائر، 2012.
- أحمد فنيديس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، المكتبة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2014.
- قدوج حمامة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية: 2016-2017.
- عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، السنة الجامعية: 2021-2022.

المحاضرة السابعة:

مفهوم المنازعة الضريبية وأسبابها.

الأهداف التعليمية للفصل

- 1- التعرف على المنازعة الضريبية.
- 2- التعرف على أسباب المنازعة الضريبية.

تمهيد:

إن ازدياد الأنشطة الاقتصادية والمهنية، يؤدي بالضرورة الى ارتفاع عدد المكلفين بدفع الضرائب، وبالنظر إلى الكم الهائل من النصوص القانونية النازمة للعلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية، واعتبارا للتعديلات التي تطرأ دوماً على هذه النصوص عبر قوانين المالية السنوية، أو بسبب المستجدات التي تفرض إحداث تعديلات على هذه النصوص، فإن نشوء المنازعات عند التطبيق تصبح حتمية وطبيعية وللمكلف مخاصمة الإدارة الضريبية لإعادة النظر في تحديد وربط الضريبة وتحصيلها.

أولاً: تعريف المنازعة الضريبية.

المنازعة الضريبية هي المنازعة التي تشير إلى مدى صحة أو شرعية ربط الضريبة بالقوانين أو اللوائح، فهي لا تقوم إلا في حالة إشارة المكلف بها إلى عدم صحة أو شرعية ربط الضريبة.⁽¹⁾

والمنازعة الضريبية بمفهومها الواسع تعني مختلف الإشكالات التي تثور بين المكلف والإدارة بخصوص فرض الضريبة وتحصيلها، وتحديد الوعاء الضريبي والمسائل المرتبطة به، كالاستفادة من الإعفاء بصدور تشريع جديد، وتشمل إلغاء القرارات الإدارية غير المشروعة بهذا الخصوص، ودعاوى تعويض الضرر الناشئ عن خطأ الإدارة، والاختلافات الناجمة عما يحل بالمكلف كالإعسار أو هلاك أو تلف المال.⁽²⁾

فالمنازعة الضريبية تشمل مجموع المنازعات المتولدة من تطبيق قانون الضرائب، وهي بهذا المعنى مجموع القواعد التي تطبق على الخصومة التي تثار بين المكلف والإدارة الضريبية بخصوص فرض الضريبة وتحصيلها، والتي تمكن من إيجاد حل لقضية متنازع فيها بهذا الخصوص بإجراءات إدارية أو قضائية.⁽³⁾

ثانياً: أسباب قيام المنازعة الضريبية.

إن المنازعات الضريبية في إطار القانون العام والتي هي محل الدراسة تخص منازعات الضرائب المباشرة، أما منازعة الضرائب غير المباشرة فهي من اختصاص القضاء العادي.

1 - فريجة حسين، إجراءات المنازعات الضريبية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع الجزائر، 2008، ص 09.

2 - محمد قاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، جامعة محمد ألكلي الحاج، البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، سنة 2015، ص 69.

3 - فارس السبتي، المنازعة الضريبية في التشريع والقضاء الجزائري، دار هومة، الجزائر، سنة 2008، ص 6.

كما تستبعد من هذه الدراسة المنازعات ذات الطابع الجنائي لأنها من اختصاص القضاء الجنائي وذلك في حالة قيام المكلف بالضريبة بالتزوير أو الغش.

إن أهم أسباب قيام المنازعة الضريبية يمكن أن يتلخص في الحالات التالية:

1- امتناع المكلف بها عن تسديد ما فرضته عليه الإدارة الضريبية.

2- اعتراض المكلف بها على إجراءات المتابعات.

3- تقوم المنازعة الضريبية كذلك في حالة تعديل قانون الضرائب المباشرة أو إلغاء نص تشريعي

أو تنظيمي مما يؤدي إلى تعديل المراكز القانونية للمكلفين بها.

4 -تهرب المكلف بها من دفع الضريبة أو في حالة قيامه بالغش الضريبي.⁽¹⁾

يكون الغرض من الشكوى الحصول إما على استدراك الأخطاء المرتكبة في وعاء

الضريبة أو في حسابها واما الاستفادة من حق ناتج عن حكم تشريعي أو تنظيمية.

- أسئلة للمراجعة:

- ما هو تعريف المنازعة الضريبية؟

- اذكر أسباب قيام المنازعة الضريبية؟

- أهم المراجع المعتمدة:

- القانون التجاري.

- القانون المدني.

- قانون الضرائب المباشرة.

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

- رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة، بيروت، 1979.

- خلاصي رضا، النظام الجنائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دار هومه،

الجزائر، 2012.

- أحمد فنيديس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، المكتبة المصرية للطباعة والنشر

والتوزيع، مصر، 2014.

- فريجة حسين، إجراءات المنازعات الضريبية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
- فارس السبتي، المنازعة الضريبية في التشريع والقضاء الجزائري الجزائري، دار هومة، الجزائر، سنة 2008.
- خالد عطوي، مطبوعة محاضرات في القانون الجبائي الجزائري، موجهة لطلبة السنة أولى ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المسيلة، السنة الجامعية: 2021-2022.
- قدوج حمامة مطبوعة مقياس منازعات الضرائب المباشرة، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية: 2016-2017.
- عزيزي جلال، محاضرات في مقياس القانون الجبائي، موجهة لطلبة السنة ثانية ماستر قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، السنة الجامعية: 2021-2022.
- محمد قاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، جامعة محمد أكلي الحاج، البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، سنة 2015.

فهرس المحتويات

الصفحة	فهرس المحتويات
01	الدرس التمهيدي: مدخل مفاهيمي للقانون الجبائي.
01	محتوى مقياس القانون الجبائي
02	الدرس الأول: مفهوم القانون الجبائي
03	تعريف القانون الجبائي
03	خصائص القانون الجبائي الجزائري
05	أسئلة للمراجعة
05	أهم مراجع الدرس
07	الدرس الثاني: الأنظمة الجبائية
08	نظام الربح الحقيقي
09	نظام الضريبة الجزافية الوحيدة
11	نظام المبسط للمهن غير التجارية
11	أسئلة للمراجعة
11	أهم مراجع الدرس
13	الدرس الثالث: التصريحات الجبائية
14	التصريح بالوجود
14	التصريحات الشهرية
15	التصريحات الخاصة بالمهن غير التجارية
17	التصريح في حالة التنازل أو التوقف أو الوفاة
18	أسئلة للمراجعة
18	أهم مراجع الدرس
19	الدرس الرابع: الضريبة وتمييزها عن بعض المصطلحات
20	مقدمة
20	مفهوم الضريبة
20	تعريف الضريبة
20	خصائص الضريبة
21	المقارنة بين الضريبة وغيرها من المصطلحات المشابهة لها
21	التمييز بين الضريبة والرسم

22	التميز بين الضريبة والإتاوة
23	أسئلة للمراجعة
23	أهم مراجع الفصل
25	الدرس الخامس: المبادئ الأساسية للضريبة
72	مقدمة
72	مبدأ العدالة
72	قاعدة الوضوح واليقين
27	مبدأ الملائمة في الدفع
27	مبدأ الاقتصاد في النفقات
27	قاعدة المرونة
27	قاعدة المردودية
27	قاعدة الملاءمة مع المحيط
27	قاعدة الحق في الطعن
28	أسئلة للمراجعة
28	أهم مراجع الفصل
29	الدرس السادس: أنواع الضرائب وأهدافها
30	مقدمة
30	أنواع الضرائب
30	من حيث نقل العبء الضريبي
30	من حيث المادة الخاضعة للضريبة
30	من حيث الواقعة المنشئة للضريبة
31	من حيث المصدر
31	من حيث السعر أو معدل الضريبة
32	أهداف الضرائب
32	الهدف المالي
32	الهدف الاقتصادي
32	الهدف الاجتماعي
32	الهدف السياسي
32	أسئلة للمراجعة
32	أهم مراجع الفصل

35	الدرس السابع: مفهوم المنازعة الضريبية وأسبابها
36	تعريف المنازعة الضريبية
36	أسباب قيام المنازعة الضريبية
37	أسئلة للمراجعة
37	أهم مراجع الفصل
39	الدرس الثامن: التسوية الإدارية للمنازعة الضريبية
40	مرحلة تقديم التظلم الإداري أمام ادارة الضرائب
40	اثبات الادعاءات
41	آجال التظلم الإداري
42	الطعن أمام لجان الطعن الإدارية للضرائب المباشرة
43	لجنة الدائرة للطعن للضرائب المباشرة
45	اللجنة الولائية للطعن للضرائب المباشرة
45	اللجنة المركزية للطعن للضرائب المباشرة.
47	أسئلة للمراجعة
47	أهم مراجع الفصل
48	الدرس التاسع: منازعات الضرائب المباشرة أمام القضاء الاداري
49	الاختصاص النوعي والمحلي للمحاكم الإدارية
50	أجال رفع الدعوى
51	سير الدعوى القضائية
51	إجراءات التحقيق والخبرة
51	إجراء التحقيق من طرف مدير الضرائب للولاية
51	مراجعة التحقيق من طرف المحكمة الإدارية
52	إجراء الخبرة
52	الفصل في المنازعة الضريبية
52	الفصل في المنازعة الضريبية من طرف المحاكم الإدارية
52	صدور القرار
53	آثار قرار المحكمة الإدارية
53	الاستئناف
54	وقف تنفيذ القرارات الصادرة في المواد الإدارية
54	المعارضة

54	اعتراض الغير خارج الخصومة
55	صدور قرار عن مجلس الدولة
55	طرق الطعن في قرارات مجلس الدولة
56	الخاتمة
57	أسئلة للمراجعة
57	أهم مراجع الفصل
90	فهرس المحتويات